بخلاف ما حفظه وشاهده ولان هشاما من مسلمة الفتح وكاتب النبي صلى الله عليه وسلم على ما نزل اخيرا فنسخ
اختلافهما من ذلك ومبادرة عمر بالانكار محمولة على انه لم يكن سمع حديث انزل القرآن على سبعة احرف
فانطلقت به امرأته الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لما كتبه برد ايه صار يخرجه به فلهذا اصار
قابلا له ولولا ذلك لكان يسوقه ولهذا قال له النبي صلى الله عليه وسلم لما وصل اليه ارسله وقوله ان هذا
القرآن انزل على سبعة احرف هذا اورده النبي صلى الله عليه وسلم تعليما لعمر ليلا ينكر تصويب
الشيخين المختلفين والله اعلم

حديث ان هذا المال خضرة حلوة وبسبه وتمته كما في البخاري ان حكيم بن حزام قال سألت رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاعطاني ثم سألته فاعطاني ثم قال يا حكيم ان هذا المال فذكره وعند السلفي
قال حكيم فقلت يا رسول الله والذي بعثك بالحق لا ارزأ احدا بعدك شيأ حتى افارق الدنيا فكان ابو بكر
يدعو حكيما الى العطاء فيابى ان يقبله منه ثم ان عمر دعاه ليعطيه فابى ان يقبل منه شيأ فقال عمر اني
اشهدكم يا معشر المسلمين على حكيم اني اعرض عليه حقه من هذا الفيء فيابى ان ياخذه فلم يرزأ
حكيم احدا من الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى توفي تابعه قوله ان هذا المال خضرة
انث الخبر لان المراد الدنيا قوله حلوة تشبيه بالرغبة فيه والميل اليه وحرص النفوس عليه بالفاكهة
الخضرة المستلذة فان الاخضر مرغوب فيه على انفراده بالنسبة الى اليابس والحلو مرغوب فيه على
انفراده بالنسبة للحامض فالاعجاب بها اذا اجتمعا اشد قوله من اخذه بحق في رواية البخاري بسخاوة
نفس اي بغير شره ولا الحاح اي من اخذه بغير سؤال وهذا بالنسبة الى الآخذ ويحتمل ان يكون بالنسبة
الى المعطي اي بسخاوة نفس المعطي اي انشراحه بما يعطيه قوله كالذي يأكل ولا يشبع اي الذي
جوعه كذا بالا انه من علة به وسقم فكل ما اكل ازداد سقما ولم تحدث شبعا قوله واليد العليا افضل
الكلام عليها في افضل الصدقة قوله لا ارزأ بفتح الهمزة واسكان وفتح الزاي بعدها همزة اي لا انقص
ماله بالطلب منه وفي رواية لاسحاق قلت والله لا تكون يدي بعدك تحت يد من ايدي العرب وانما امتنع
حكيم من اخذ العطاء مع انه حقه لانه حتى ان يقبل من احد شيأ فيعتاد الاخذ فيتجاوز به نفسه الى
ما لا يريده ففطمها عن ذلك وترك ما يريبه الى ما لا يريبه وانما اشهد عليه عمر لانه اراد ان لا ينسبه
احد لم يعرف باطن الامر الى منع حكيم من حقه حتى توفي زاد اسحاق بن راهوية في مسنده
من طريق عمر بن عبد الله بن عروة من رسلا انه ما اخذ من ابي بكر ولا عمر ولا عثمان ولا معاوية دينارا
ولا غيره حتى مات لعشر سنين من امارة معاوية قال ابن ابي جمرة في حديث حكيم فوائد منها انه قد
يقع الزهد مع الاخذ فان سخاوة النفس هو زهدها تقول سخت بكذا اي جدت وسخت عن كذا اي
لم تلتفت اليه ومنها ان الاخذ مع سخاوة النفس تحصل اجل الزهد والبركة في الرزق فتبين ان

الزهد تحصل

الزهد تحصل خيري الدنيا والاخرة وفيه ضرب المثل بما لا يعقله السامع من الامثلة لان الغالب من الناس لا يعرف
البركة الا في الشيء الكثير فتبين بالمثال المذكور ان البركة هي خلق من خلق الله وضرب لهم المثل بما يعهدون
فالاكل لما يأكل ليشبع فاذا اكل ولم يشبع كان عناء في حقه بغير فايدة وكذلك المال ليست الفايدة في عينه وانما هي
لما يحصل به من المنافع فاذا كثر عند المرء بغير تحصيل منفعة كان وجوده كالعدم وفيه انه ينبغي للامام ان لا يبين
للطالب ما في مسألته من المفسدة الا بعد قضاء حاجته لئلا يقع في عظيم الموقع فيمتنع ان ذلك سببا لمنعه
من حاجته وفيه جواز تكرار السؤال ثلاثا وجواز المنع في الرابعة وفي الحديث ايضا ان سؤال الاعلى ليس بعار
وان رد السائل بعد ثلاث ليس بمكروه وان الاجمال في الطلب مأذون بالبركة وقد زاد اسحاق بن راهوية في
مسنده من طريق معمر عن الزهري في اخره فمات حين مات وانه لمن اكثر قريش مالا وفيه ايضا سبب
ذلك وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطى حكيم بن حزام دون ما اعطى اصحابه فقال يا حكيم يا رسول الله
ما كنت اظن ان تقصر بي دون احد من الناس فزاده ثم استزاده حتى رضي فذكر نحو الحديث والله اعلم

حديث ان هذه النار انما هي عدو لكم الخ وسببه كما في البخاري عن ابي موسى ان الحريق بيت من المدينة
على اهله من الليل فحدث بشانهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان هذه فذكره وتقدم الكلام عليه
سقوني في حديث اطفوا بوكيم وفي حديث اذا كان جنح الليل وفي حديث اذا نمتم فاطفوا مصابيحكم والله اعلم

حديث ان هذه القلوب اوعية فمخيرها اوعاها الخ قوله اوعية قال في التقريب وعى العلم
يعيه وعيا حفظه والاذن سمعت واوعيت العلم مثله وعيه والله اعلم بما يوعون اي يضمرون في قلوبهم
من التكذيب فلعل بعضهم اوعى له من بعض اي احفظ قوله واذا سألتم فقدم معناه في ادعوا الله وانتم
حديث ان يوم التلاثا يوم الدم الخ قوله يوم بالرفع والضم بالاضافة وفيه حذف تقديره
يوم التلاثا يوم يكثر فيه الدم في الجسم قوله وفيه ساعة لا يرقا فيها الخ قال في المصباح ورقا الدم
والدمع مهموز انتهى وذكره المؤلف في حرف الهمزة فصل الراء فقال رقا الدمع يرقأ رقا ورقوا سكن فهو
صريح على انه مهموز وعلى انه مهموز وضع النهاية والدر فانهما جعلا ذلك او المادة وعبارة الدر وضبطه
بالقلم بفتح الراء والقاف وهمز على الالف رقا الدم والدمع والعرق يرقأ بالضم سكن وانقطع والاسم
الرقوء بالفتح انتهى قلت فقول المؤلف يقال رقا بالبا بالهمز او بهما ليس بصواب انتهى قال ابن رسلان اي انقطع
بها دم من احتجم او افتصد او لا يسكن وربما يهلك الانسان فيها بعد ما انقطع الدم واختير هذه
الساعة لتقوي الحجامة في جميع ذلك اليوم فوقاه من مصادفة تلك الساعة كما اختفيت ليلة القدر في
اوتار العشر الاواخر من رمضان وفي رواية زاد هلا لتمحو الدم في سلطانه فانه اليوم الذي انزل فيه آدم
ولا نستهل المولود في يوم سلطانه وزاد ايضا اذا صادف يوم سبع عشرة يوم الثلاثا كان دواء السنة
لم تحتجم فيه انتهى قلت واخرج الديلمي عن انس مرفوعا الحجامة على الريق دواء وعلى الشبع داء

Columbia University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)